

تم تحميل هذا الملف من موقع المناهج السعودية



* للحصول على أوراق عمل لجميع الصفوف وجميع المواد اضغط هنا

<https://www.almanahj.com/sa>

[10/sa/com.almanahj//:https](https://www.almanahj.com/sa/10)

* للحصول على أوراق عمل لجميع مواد المستوى الأول اضغط هنا

* للحصول على جميع أوراق المستوى الأول في مادة الفقه وجميع الفصول, اضغط هنا

<https://www.almanahj.com/sa/10jurisprudence>

* للحصول على أوراق عمل لجميع مواد المستوى الأول في مادة الفقه الخاصة بـ الفصل الأول اضغط هنا

<https://www.almanahj.com/sa/10jurisprudence1>

* لتحميل كتب جميع المواد في جميع الفصول للمستوى الأول اضغط هنا

<https://www.almanahj.com/sa/grade10>

* لتحميل جميع ملفات المدرس إيمان العتيبي اضغط هنا

[sacourse/me.t//:https](https://www.almanahj.com/sa/course/me.t/)

للحصول على جميع روابط الصفوف على تلغرام وفيسبوك من قنوات وصفحات: اضغط هنا

مراجعته لمنهج فقه ١ لطالبات الانتساب .
إعداد الأستاذة إيمان العتيبي

الوحدة الأولى

عرفي الفقه اصطلاحاً ؟ ص ٢
معرفة الاحكام الشرعية العمليه من ادلتها التفصيليه .

في أواخر القرن الأول الهجري نشأت مدرستين ماهما ؟ ص ٦
مدرسة الأثر ومدرسة الرأي

علي تسميه مدرسه الأثر بهذا الاسم ؟ ص ٦
لأعتمادها على الاحاديث والاثار غالباً

علي تسميه مدرسه الرأي بهذا الاسم ؟ ص ٦
لان اهل العراق كثر عندهم ذلك الوقت الاخذ بالرأي وكثره المسائل وقله الاحاديث عندهم

ماهي المذاهب الاربعه مع ذكر شيخ كل مذهب ؟ ص ٧+٨
مذهب الحنفيه للامام أبي حنيفة النعمان بن ثابت اهتم بتفريغ المسائل واشتهر عندهم الفقه الافتراضي
مذهب المالكيه للامام مالك بن انس وهو المرجع في الحديث وفي الفتوى بالمدينه
مذهب الشافعيه للامام محمد بن ادريس الشافعي
مذهب الحنابله للامام احمد بن محمد بن حنبل اهتم بجمع الحديث ونقد الرواه .
اذكري ٣ من أسباب خلاف العلماء؟ ص ١١+١٢+١٣

ماهو موقفنا من خلاف العلماء ؟ ص ١٥

علي كان السلف يتحاشون الفتيا ويودون أن غيرهم يكفيهم إياها ؟ ص ١٨
لعظم خشيتهم من الله سبحانه وتعالى وكمال علمهم بالكتاب والسنة

الوحده الثانيه

ماحكم النكاح او الأصل في النكاح ؟ ص ٢٩
الأصل في النكاح أنه سنة مؤكدة

متى يكون النكاح واجباً ومتى يكون مستحباً ومتى يكون مكروهاً، مباحاً، ؟ ص ٢٩
يكون واجباً إذا خاف الوقوع في الحرام كالزنا ، ويكون مستحباً إذا كان يرغب في النكاح ويقدر على نفقاته ولكنه يستطيع
الصبر ولا يخاف من الوقوع بالزنا ويكون مكروهاً فيمن يخل بحق الزوجه في الوطء والإنفاق ، ويكون مباحاً لمن لاشهوة
له كالكبير وبعض المرضى .

عددي اركان النكاح؟ ص ٢٩
الزوجان الخاليان من الموانع الشرعيه / الايجاب لفظ التزويج الصادر من ولي المرأة أو نائبه / القبول لفظ قبول الزواج
الصادر من الزوج او نائبه .

عددي شروط النكاح ؟ ص ٣١
تعيين الزوجين / رضا الزوجين / الولي للمرأة

اذكري ماهي العادات المحرمه في الزواج ؟ ص ٣٣

عضل النساء عن الزواج وهو محرم / إجبار النساء على الزواج ممن لايرضيينه / تحجير ابن العم على ابنه عمه .

_عددي أنواع المحرمات من النساء ؟ ص ٣٥
ينقسم الى قسمين محرمات حرمة مؤبده ومحرمات حرمة مؤقتة .

_عددي المحرمات حرمة مؤبده ويبيني كل نوع ؟ ص ٣٥+٣٦+٣٧
المحرمات بسبب النسب وهم أمهات الرجل وجداته / بنات الرجل وحفيداته / الاخوات / العمات والخالات / بنات الاخوه
وبنات الاخوات .

المحرمات بسبب المصاهره وهم زوجات الأبناء والأحفاد / زوجات الآباء والأجداد/ أم الزوجه وجداتها يحرم من الثلاثه
بمجرد العقد على الزوجه حتى لو لم يدخل بها / بنات الزوجه الربائب فالربيبه تحرم بالدخول بالام وليس العقد فقط

_عددي المحرمات حرمة مؤقتة ويبيني كل نوع ؟ ص ٣٧
مايحرم بسبب الجمع وهن اخت الزوجه وعمه الزوجه وخالتها والزوجه الخامسة لمن كان متزوج بأربع نسوة

_عددي المحرمات من اجل امر قابل للزوال ويبيني كل نوع ؟ ص ٣٨
أيضا مايحرم من اجل امر قابل للزوال وهن النساء المتزوجات والمراه المعتده من زوج اخر والمطلقة ثلاثاً والمراه
المحرمه بحج او عمره والمشرکه حتى تسلم

_عددي الشروط في النكاح ؟ ص ٤١
شروط صحيحه جائزة (الرجوع للامثله بالكتاب ص ٤١)
شروط فاسده محرمه (الرجوع للامثله بالكتاب)

_اذكري الانكحه المحرمه ؟ ص ٤٣
نكاح المتعه وهو ان يتزوج المراه الى مده معينه
نكاح الشغار هو ان يزوج الرجل موليته ابنته او اخته على ان يزوجه الاخر موليته .
نكاح التحليل هو ان يتزوج امرأة مطلقه ثلاثاً لكي يحللها لزوجه السابق فيتزوجها وفي نيته ان يطلقها بعد الزواج لكي
تحل للزوج السابق .

_عرفي الخطبه واذكري اهم احكامها ؟ ص ٤٥
هي تقدم الرجل بطلب المرأة للنكاح

اهم احكامها (الرجوع للكتاب ص ٤٥ و ٤٦ و ٤٧)
_ماهي حدود النظر المسموح للخطاب ؟ ص ٤٥
الوجه واليدان وماجرت العاده بكشفه عند المحارم كالشعر وبقية الراس)

_متى تحرم الخطبه ؟ ص ٤٥ و ٤٦
خطبة الرجل على خطبة أخيه المسلم / علم الخطب الثاني بخطبة الأول / ان يعلم ان فيهم ميلاً الى الخطب الأول

_عرفي الصداق وماحكمه ؟ ص ٤٩
هو المال الذي يدفعه الزوج للزوجه في عقد النكاح .
حكمه واجب على الزوج لزوجته .

_ماحكم تخفيف المهر ؟ ص ٤٩
يسن تخفيف المهر

_اذكري مايصح ان يكون مهراً ؟ ص ٥٠
يجوز ان يكون نقوداً او ارضاً او مزرعه او اسهماً او منفعه كتعليم صنعه او تعليم حاسب .

_صح او خطأ يجوز تعجيل المهر وتاجيله ص ٥٠
صح .

_علي الأفضل تحديد الصداق في العقد وكتابة ذلك ؟ ص ٥٠
لكي لاتقع الخصومة فيما بعد .

_وضحي ماذا يكون للزوجه اذا طلقها الزوج بعد العقد وقبل الدخول والخلوه وكان المهر محدداً لها بالعقد ؟ ص ٥٠

لها نصف المهر

_ وضحي ماذا يكون للزوجه اذا طلقها الزوج بعد الدخول او الخلوه ولو بساعه واحده وكان المهر محدد بالعقد ؟ ص ٥٠
يكون لها المهر كاملاً

_ وضحي ماذا يكون للزوجه اذا طلقها الزوج قبل الدخول او الخلوه ولم يكن المهر محدد لها ؟ ص ٥١
لها المتعه وهي (شيء كثياب وحلي ونحوها تدفع للمرأة)

_ علي ماالحكمه من دفع المتعه للمرأة المطلقه التي لم يحدد لها مهر بالعقد ؟ ص ٥١
جبراً لخاطرها .

_ ماحكم إقامة وليمة العرس ؟ ص ٥٢
حكم إقامة وليمة العرس مستحبه

_ ماحكم إجابه الدعوة لوليمه العرس ؟ ص ٥٢
حكم إجابه الدعوة واجبه .

_ لوجوب إجابه الدعوة شروط اذكريها ؟ ص ٥٢
تعيين المدعو / عدم وجود منكر في الوليمه يراه ولا يستطيع تغييره .

(مراجعه شرح الفقرتين بالكتاب ص ٥٢)

_ اذكري المخالفات في الولايم ؟ ص ٥٣
الإسراف في الولايم ورمي الاطعمه / الاقتصار على دعوة الوجهاء والأغنياء حتى وان كانوا بعيدين عنه وترك الأقارب
الفقراء .
استخدام الأسلحه أو إطلاق النار أو اذيه الناس بالاصوات المزعجه للسيارات .

_ ماحكم تحديد النسل ؟ ص ٥٤
حكم تحديد النسل لايجوز

_ ماحكم تنظيم الحمل ؟ ص ٥٤
حكم تنظيم الحمل يجوز

_ ماهي شروط تنظيم الحمل ؟ ص ٥٤
ان يكون عن تشاور بين الزوجين / الايترتب على ذلك ضرر / ان تكون الوسيله مشروعته / الايكون في ذلك عدوان على
حمل قائم .

_ اذكري حالات اسقاط الجنين ؟ ص ٥٤
الرجوع الى الكتاب ص ٥٤

الوحدة الثالثة

_ اذكري حكم الطلاق ؟ ص ٦٠
الأصل في الطلاق الكراهه
ويكون مكروهاً اذا كان بلا حجه
ومستحب اذا تضررت المرأة وكانت محتاجه للطلاق ويكون مباحاً لحاجه ويكون واجب اذا وجد الايلاء ومحرماً اذا كان
طلاق بدعي .

_ عددي أنواع الطلاق ؟ ص ٦١
الطلاق نوعان السني وهو ماكان الطلاق في طهر _ الايقع الطلاق بعد الجماع _ ان يطلقها طلقه واحده _ ان يطلقها
وهي حامل .
اما البدعي وهو ماكان الطلاق في حيض _ او في طهر جامعها فيه ولم يتبين حملها _ او يطلقها ثلاثا بكلمه واحده او
ثلاث طلقات متفرقات في مجلس واحد .

- __ حددي نوع الطلاق وحكمه مع بيان التعليل : ص ٦١ و ٦٢
- طلقها في طهر جامعها فيه - بدعي - محرم - لمخالفته السنه
 - طلقها وهي حائض - بدعي - محرم - لمخالفته السنه
 - طلقها وهي حامل - سني - جائز - لموافقته للسنه
 - طلقها في طهر لم يجامعها فيه - سني - جائز - لموافقته للسنه
 - طلقها وهي لا تحيض اصلاً - سني - جائز - لموافقته للسنه
 - قال انت طالق بالثلاث - بدعي - محرم - لمخالفته السنه
 - قال انت: طالق طالق طالق بدعي - محرم - لمخالفته السنه

__ بيني ماهي ألفاظ الطلاق ؟ ص ٦٣

ألفاظ صريحه : انت طالق ومطلقه وطلقتك وحكم هذه الالفاظ اذا قالها الزوج لزوجته فانها تطلق .
ألفاظ الكنايه : اخرجني عني او الحقني بأهلك وغطي وجهك عني ولا حاجه لي فيك اذا قالها الزوج لاتطلق الزوجه الا اذا نوى بها الزوج الطلاق .

__ هل يشترط كتابه الطلاق في المحكمه حتى يقع ؟ ص ٦٤

لا يشترط كتابه الطلاق حتى يقع بل يقع بمجرد التلفظ به سواء كان في ورقه او عن طريق رسائل الجوال او البريد الالكتروني .

__ هل يقع الطلاق اذا كان حديث نفس ؟ ص ٦٤

لا يقع الطلاق اذا كان حديث نفس لم يتلفظ به الزوج او يكتبه .

__ ما حكم وقوع الطلاق في حال تعليق الزوج طلاق امراته على فعل من الأفعال ؟ ص ٦٤

اذا علق الزوج طلاق امراته على فعل من الأفعال وكان ناوي بإيقاع الطلاق ان فعلت هذا الفعل ثم فعلته وقع الطلاق

__ اذكري أنواع المطلقات ؟ ص ٦٥

- المطلقة الرجعيه وهي الزوجه التي دخل بها الزوج ثم طلقها مرة أو مرتين ومازالت في عدتها ، تحصل الرجعه باي لفظ يدل على الرجعة ، وتحصل بجماعها .
- المطلقة البائن بينونه صغرى وهي الزوجه التي طلقها زوجها مرة واحدة او مرتين ، وانتهت عدتها ، تبين من زوجها لايد من عقد جديد يشترط رضا المراه .
- المطلقة البائن بينونة كبرى وهي المرأة التي طلقها زوجها ثلاث مرات ولايحل له ان يراجعها حتى تنكح زوجاً غيره .

__ عرفي الخلع ؟ ص ٦٨

حل عقد الزوجية بمقابل تدفعه الزوجة أو وليها .

__ لطلب الخلع للمرأة حالتان :

- اذا كان هناك سبب وجيه لطلب الخلع مقصر في حق الله مثل تركه للصيام وشرب المسكرات او فعل الزنا فعليها النصح اذا ابى التوبه تطلب الطلاق فان رفض الطلاق فيستحب لها الاختلاع .
- اما اذا كان مقصر في حقها مثل سوء الخلق او تقصير بالنفقة او لدمامه خلقتة فيجوز لها الاختلاع منه والأفضل تصبر وتحتمسب .
- اما اذا لم يكن هناك أسباب وجيهه لطلب الخلع فيحرم طلب الخلع .

__ بيني ماهي مده العده واصناف النساء المعتدات ؟ ص ٧١

- فالمراة المطلقة قبل الدخول ليس لها عدة .
- والمراة المطلقة بعد الدخول عدتها ٣ حيضات .
- والمراة الكبيرة اللي انقطع حيضها او صغيره لم تحض فعدتها ٣ اشهر .
- والمراة المتوفي عنها زوجها عدتها ٤ أشهر وعشر أيام
- والمراة الحامل المتوفي عنها زوجها عدتها حتى تضع الحمل .

__ موضع العدة : ص ٧٤

- الزوجه المتوفي عنها زوجها تعتد في بيتها الموجوده فيه حال موت زوجها
- الزوجة المطلقة طلاقاً بانناً تعتد حيث شاءت .
- الزوجة المطلقة طلاقاً رجعيّاً تعتد في بيت زوجها ولا تخرج منه

مالمقصود بالنفقة ؟ ص ٧٥
توفير المطعم والمسكن والملبس ممايحتاج اليه المنفق عليه .
النفقة واجبه على الزوجه سواء كانت غنيه ام فقيره ومقدارها ليس لها تحديد معين بل المرجع فيها الى العرف .
النفقة واجبه على الأولاد والأبء فهو داخل في البر والإحسان الذي امر الله به للوالدين .
النفقة على الأقارب اذا كان للشخص قريب فقير ولو مات هذا الفقير فإن هذا الشخص يرثه فإنه يجب عليه النفقة على هذا الفقير .

ماهي شروط النفقة على الأقارب ؟ ص ٧٧
-ان يكون المنفق دافع النفقة غنياً عنده مايكفيه ويكفي أولاده وزياده .
-ان يكون المنفق عليهن أخذ النفقة فقيراً ليس عنده مال ولا مهنة يتكسب منها او عنده مال لكن لايكفيه هذا المال .
مقدار النفقة : اذا وجبت النفقة على الشخص فانه يدفع له النفقة التي تكفيه ان كان معدماً او تتمه النفقة التي تكفيه ان كان يقدر على بعضها .

علي : الحكمة من نفقة القريب على قريبه ؟
يساعد في تقليل الجرائم في المجتمع / سلامه الصدر من الحقد والحسد / إيجاد فرص عمل للعاطلين / تقوية العلاقات والروابط بين الاسر .

اذكري شروط الرضاع المحرم ؟ ص ٨١
-ان تكون الرضاعات خمساً فأكثر
والرضعه هي أن يلتقم الصبي الثدي ويرضعه ثم يتركه باختياره فهذه تعد رضعة فاذا عاد والتقم الثدي مرة أخرى كانت رضعه ثانيه .
-ان يكون اللبن بسبب حمل نتج عن نكاح صحيح
- ان يكون الرضاع في الحولين .

مايترتب على الرضاع : ص ٨٢
الأطلاع على الكتاب

أحكام الرضاع :
تحريم النكاح / ثبوت أحكام المحرمية إلى القريبه من الرضاع فيجوز النظر اليها والخلوه بها ومصافحتها وكونه محرماً لها في السفر .

نشاط ص ٨٣ الرجوع الى الكتاب

كيف يحدث الشك في الرضاع ؟ ص ٨٣
أولاً في الشك في حصول الرضاع من عدمه وثانياً في الشك في عدد الرضعات المحرمة وهي خمس رضعات .
علي/ يكفي في ثبوت الرضاع إخبار امرأة واحدة موثوقه أنها أرضعت فلاناً ؟
لأن النساء في هذه الأمور أضبط من الرجال .

نشاط ص ٨٥ الرجوع الى الكتاب

عرفي الحضانه ؟ ص ٨٦
هي القيام على حفظ الصغير أو المجنون ونحوهما وتربيته والعنايه به .

الاحق بالحضانه / ص ٨٦
اذا اتفق أقارب الصغير فيما بينهم فالامر اليهم ويكون الصغير عند من اتفقوا اليه بشرط تكون مصلحه الطفل في ذلك
اما اذا اختلفوا فالاحق بالحضانه الام مالم تنزوج فهي اشفق على الطفل واعلم بكيفيه معاملة الطفل فإذا تزوجت فالاحق بحضانتة جدته أم أمه ثم جدته أم أبيه ثم الاب .

الحضانه بعد السابعه / ص ٨٦
التخير بين ابويه .

ماهي شروط الحاضن ؟ ص ٨٧
يشترط ان يكون من اهل الحضانه وهو المسلم العدل
فلو ضيعت الأم الابن ولم تقم على تربيته ولم تحافظ على تعليمه وتنشئته وتنشئه صالحه تنتقل الحضانه للاب
وكذلك الاب فلو اهمل الصغير فانه يرد للام حتى لو كانت متزوجه .

توجيهات وآداب : ص ٨٧
الرجوع للكتاب .

نشاط ص ٨٨
الرجوع للكتاب .

الوحدة الرابعة

عرفي البيع لغه واصطلاحاً ؟ ص ٩٢
لغه / أخذ شي وإعطاء شي آخر .
اصطلاحاً / مبادلة مال بمال لغرض التملك .
المال هنا هو كل مايملكه الإنسان مما له قيمة .

نشاط ص ٩٣
الرجوع للكتاب

ماحكم البيع ؟ ص ٩٣
حكم البيع الجواز والاباحه قال تعالى (وأحل الله البيع وحرم الربا)

عددي أركان البيع ؟ ص ٩٤
للبيع ثلاثه اركان : العاقدان وهما البائع والمشتري
المعقود عليه وهو الثمن والمثمن
وصيغه العقد وهي مايصدر من المتعاقدين من قول اوفعل .

اذكري صيغ البيع ؟ ص ٩٤
للبيع صيغتان : صيغه قوليه وتسمى الايجاب والقبول
وصيغه فعليه وتسمى المعطاه .

عددي أقسام البيع ؟ ص ٩٥
أولاً / أقسام البيع من حيث موضوع العقد
- مبادلة نقد بعرض
- مبادلة عرض بعرض
- مبادلة نقد بنقد وتسمى الصرف .
ثانياً / أقسام البيع من حيث وقت التسليم
- ان يكون كل من الثمن والمثمن معجلاً وهو الأصل بالبيع .
- ان يعجل الثمن ويؤخر المثمن وهذا هو بيع السلم .
- أن يعجل المثمن ويؤخر الثمن وهو بيع الأجل ومنه بيع التقسيط
- ان يكون كل منهما مؤجلاً وهو بيع الدين بالدين (الكالء بالكالء)
والانواع الثلاثه الأولى مباحه اما الرابع محرم .

عددي شروط البيع ؟ ص ٩٧ الرجوع للكتاب
٧ شروط

- تراضي العاقدين يستثنى من ذلك اكراه القاضي الشخص المدين بيع املاكه لسداد دينه او نزع المملكه الخاصه لاجل المصلحه العامه .
- ان يكون كل واحد من العاقدين جائز التصرف بأن يكون كل منهما بالغاً عاقلاً رشيداً يستثنى من ذلك إذا أذن وليه وتصرف الصغير في الشيء اليسير .
- أن يكون العاقد مالكاً للمال او من يقوم مقامه وكيله او ولي الطفل والمجنون والوصي عليهما يستثنى من ذلك ان أجاز المالك تصرفه ويسمى تصرف الفضولي .
- أن يكون المبيع مباح المنفعه مثل الاطعمه المباحه والعقارات والسيارات ويستثنى اذا كان في المبيع منفعه لا يتباح الا عند الضروره مثل المبيته او تباح عند الحاجه مثل كلب صيد او حراسه .
- أن يكون المبيع مقدوراً على تسليمه .
- ان يكون المبيع معلوماً عند البائع والمشتري والعلم بالمبيعه اما بالمعانيه او الوصف .
- ان يكون ثمن السلعه معلوماً وقت العقد .
-

١٠٠ وقت البيع ومكانه : ص
لا يتحدد البيع بوقت معين فيجوز في أي وقت ويستثنى من ذلك البيع والشراء بعد نداء الجمعه الثاني ويلحق بذلك البيع والشراء لمن تلزمه الصلاه المفروضه .
ليس للبيع مكان محدد فيجوز إجراؤه في أي مكان ماعدا المساجد .

١٠١ علي / مالكمه من النهي عن البيع في المساجد ؟
صيانه لها وحفظها من اللغو وهيشات الأسواق .

١٠١ عرفي معنى القبض ؟ ص
تمكين المشتري من التصرف في السلعه والتخليه بينه وبينها وهو أمر زائد عن مجرد التملك .

١٠١ ما يترتب على القبض / ص
يترتب على قبض المبيع امران :
-جواز التصرف فيه بالبيع ونحوه فمن اشترى شيئاً لا يجوز له أن يبيعه قبل أن يقبضه
-انتقال الضمان من البائع الى المشتري ، فلو تلفت السلعه بعد البيع وقبل ان يقبضها المشتري فالضمان على البائع لان السلعه تحت يده اما اذا تلفت وقد قبضها المشتري فالضمان على المشتري .

١٠٢ كيف يحصل قبض السلع التاليه ؟ ص
العقارات كالمنازل والأراضي _ بالتخليه بينها وبين المشتري
الأطعمه والثياب والأجهزة _ بنقلها من مكانها
الذهب والفضه والمجوهرات _ بتناولها باليد
النقود _ بتناولها او بقيدتها في الحساب المصرفي
السيارات _ بتحريكها واخراجها من موضعها .

١٠٣ نشاط ص الرجوع للكتاب .

١٠٥ عرفي الخيار ؟ ص
لغه / مصدر من الاختيار وهو الاصطفاء والانتقاء
اصطلاحاً / هو حق المتعاقدين في اختيار فسخ العقد أو امضائه .

١٠٥ اذكري أنواع الخيار ؟ ص
النوع الأول / خيار المجلس
والمراد به مكان التبايع او التعاقد .
- مدة الخيار / يثبت خيار المجلس للعاقدين من حين العقد حتى يتفرقا بابدانهما من المكان الذي تعاقدا فيه سواء طال المجلس او قصر واذا كان عن طريق الهاتف فمدة الخيار حتى انتهاء المكالمة .

١٠٥ ما حكم التحايل لأجل إسقاط الخيار ؟
لا يجوز

١٠٨ نشاط ص الرجوع للكتاب

١٠٩ النوع الثاني / خيار الشرط ص
وهو ان يشترط العاقدان او احدهما أن له الخيار في فسخ البيع أو امضائه مدة معلومه .

١٠٩ ماهي شروط صحه خيار الشرط ؟ ص
تراضي الطرفين / تحديد المدة ولو طال

١٠٩ متى ينتهي خيار الشرط ؟ ص
بانتهاء المدة المتفق عليها / او باتفاقها على قطع الخيار اثناء المدة .

١٠٩ النوع الثالث / خيار العيب ص
كل ماكان من شأنه أن ينقص من ثمن السلعه فهو عيب يجب بيانه للمشتري .

١١٠ ما حكم كتمان العيب في السلعه ؟ ص
محرم ويجب على البائع بيانه للمشتري .

من اشترى سلعة ثم تبين ان فيها عيباً لم يكن يعلم به قبل الشراء فانه يخير بين أمرين :
ماثبت للمشتري : ص ١١٢
رد السلعة وأخذ الثمن الذي دفعه كاملاً.
إمسك السلعة وأخذ الارش .

النوع الرابع / خيار التذليس ص ١١٣
وهو أصله من الدلس وهو الظلام
والمراد به هنا فعل شي تزيد به السلعة عن ثمنها الحقيقي
مثاله تغيير ملامح السيارة لإيهام المشتري بأنها جديدة

حكم التذليس والخيار فيه / ص ١١٣
محرم لما فيه من الغش والخداع والكذب
ومن اشترى سلعة وعلم انها غير مطابقة للمواصفات التي أخبر عنها فله الخيار في اعاده السلعة واخذ مادفعه او الإبقاء
عليها وقبولها .

عرفي الشروط في البيع ؟ ص ١١٤
إلزام أحد المتعاقدين الآخر بسبب العقد ماله فيه منفعة .

ما الفرق بين الشروط في البيع وشروط البيع ؟
واضع الشروط في البيع الشارع بينما الشروط في البيع يشترطها أحد المتعاقدين على الآخر .
إذا اختل شرط البيع فسد العقد بخلاف ماذا اختل احد الشروط فيه فيثبت
الخيار للمشتري ولا يفسد البيع .

اذكري أنواع الشروط في البيع ؟
تنقسم الى قسمين :
القسم الأول الشروط الصحيحة الجائزه يجب الوفاء بها
الشروط الموافقه للمقصود من العقد ان يكون الثمن حالاً او نقداً
الشروط التوثيقية مثل اشتراط الرهن أو الكفاله .
الشروط الوصفية مثل ان يشترط المشتري صفه معينه في المبيع اوفي الثمن مثل ان يشتري سياره ويشترط ان يكون
لونها اخضر او يشترط ان يكون الثمن او بعضه مؤجلاً .
اشترط البائع نفعاً معلوماً في المبيع مثل أن يسكن البائع المنزل المبيع شهراً .
القسم الثاني الشروط الفاسدة المحرمة لايجوز اشتراطه ولايصح ولو شرط لايلزم الوفاء به
الشروط التي جاءت الشريعة بالمنع مثل الجمع بين السلف والبيع
الشروط المخالفة للمقصود من العقد مثل ان يبيعه سياره بشرط ان لا يستعملها المشتري

الوحدة الخامسة

عددي أسباب الكسب المحرم ؟ ص ١٢٠
- السبب الأول / الظلم
- السبب الثاني / الربا
- السبب الثالث / الغرر

السبب الأول من أسباب الكسب المحرم هو الظلم وهو أنواع :
أولاً / الغش ويكون بكتمان العيوب التي في السلعة أو بإظهار السلعة بأحسن مما هي عليه وهو محرم .

ثانياً / النجش في اللغه من الاثارة مأخوذ من قولك نجشت الصيد اذا اثرته
ومنها ان يزيد في ثمن السلعة في المزاد وهو لايريد شراءها سواء كان باتفاق او لا ، او ان يصف البائع
السلعة بما ليس فيها ليثير رغبة المشتري لشراؤها ..

ماحكم النجش ؟ حكمه محرم ص ١٢٢
ثالثاً / بيع الرجل على بيع أخيه وشراؤه على شرائه وسومه على سومه وإجارته على إجارته فيحرم بعد ركون
كل منهما للاخر اما اذا كانا في مرحلة المفاوضات فلا يحرم .

رابعاً / الاحتكار وهو حبس السلعة عن الناس مع حاجتهم اليها ليزداد الطلب عليها ثم يبيعها بسعر مرتفع

_ ماحكم الاحتكار ؟ حكمه / محرم

_ عددي شروط تحريم الاحتكار ؟ ص ١٢٣
لا يكون محرماً الا بشرطين : ان يكون في وقت الغلاء _ وان يكون في السلع التي يحتاج اليها الناس
ويتضررون بحبسها . (مثل اقوات الأدميين والبهايم والوقود ومواد البناء الأساسية)

خامساً / سرقة الحقوق الفكرية

نشاط ص ١٢٤ الرجوع للكتاب

السبب الثاني من أسباب الكسب المحرم هو الربا ::ص١٢٦

في اللغة هو الزيادة وفي الشرع الزيادة او التأخير في مبادله أموال مخصوصه .

_ ماحكم الربا ؟ ص ١٢٦

حكم الربا محرم

_ عددي أنواع الربا ؟ ص١٢٧

ربا الديون _ ربا البيوع
ربا الديون وهو الربا الذي يكون في عقود المدابنات كالقروض والبيوع الأجله وهو على نوعين :
١ / الزيادة في الدين عند حلوله ٢ / الزيادة المشروطة في أصل القرض
ربا البيوع وهو الربا الذي يكون محله عقود المعاوضات والمبادلات التجارية . ص١٣٠
وهما قسمان ١ / ربا الفضل وهو بيع المال الربوي بجنسه متفاضلاً وهو محرم

الامثله مراجعه الكتاب ص ١٣٠

٢ / ربا النسئنة وهو الربا الذي يكون سببه التأخير وهو بيع المال الربوي بمال ربوي يتفق معه في العله مع عدم التقابض في الحال . وهو محرم

الامثله مراجعه الكتاب ص ١٣١

_ اذكري ماهي الأموال الربويه ؟ ص١٣١

سنه أصناف تنقسم الى قسمان :
الأول النقدان الذهب والفضه والثاني الاطعمه الاربعه البر والتمر والملح والشعير .

_ قاعده ربا البيوع والصراف ص ١٣٣ و ص ١٣٤ مع النشاط الرجوع للكتاب

_ عرفي عقد الصراف ؟ ص ١٣٥

هو مبادله النقود بعضها ببعض والنقود المقصود بها الذهب والفضه ومايقوم مقامهما

_ اذكري حكم عقد الصراف وشروطه ؟ ص١٣٥

الصراف جائز اذا توافرت شروطه :

ان تكون من جنس واحد ريالاً سعوديًه بريالات سعوديه فيشترط شرطان التساوي والتقابل
ان تكون من جنسين مختلفين كريالات سعوديه بجنهيات مصريه التقابض قبل التفوق ولايشترط التساوي

نشاط ص ١٣٥ مراجعه الكتاب .

_ عرفي بيع العينة واذكري حكمه ؟ ص١٣٦

ان يشتري شخص سلعه بثمن مؤجل ثم يبيعها على البائع بثمن أقل نقداً .
حكمه محرم لانه حيلة الى الربا .

نشاط ص ١٣٧ الرجوع للكتاب

__ عرفي التورق وحكمه ؟ ص ١٣٨
ان يحتاج شخص الى النقد فيشتري سلعه بئمن مؤجل ثم يبيعه على شخص آخر غير البائع نقداً بئمن اقل مما اشتراها به
حكمه التورق جائز

__ عللي / سمي التورق بهذا الاسم ؟ ص ١٣٨
لان المشتري لا يقصد السلعه وانما قصده الحصول على الورق وهو الفضه والمقصود النقد
نشاط ص ١٣٨ الرجوع للكتاب

__ السبب الثالث من أسباب الكسب المحرم هو الغرر ص ١٣٩

__ عرفي الغرر لغه وفي الشرع ؟ ص ١٣٩
لغه الخطر والخدعه وغرر بنفسه عرضها للهلكه
وفي الشرع المجهول العاقبه

واحوال الغرر اما أحوال الجهاله في المبيع او أحوال الجهاله بالئمن .

__ اولاً / أحوال الجهاله في المبيع ص ١٣٩
- عدم العلم بالمبيع نفسه بعتك مافي الصندوق

- عدم العلم بصفاته بعتك سيارتي
- عدم العلم بمقداره بعتك بعض الجوالاات
- عدم تملك البائع له باع محمد منزل اخوه
- عدم قدرة البائع على تسليمه باع محمد سيارته المسروقه

ثانياً / أحوال الجهاله في الئمن ص ١٤٠

- عدم العلم به لا يتم تحديد الئمن
- التردد في مقداره بعتك السياره من ٣٠ الى ٤٠ الف
- عدم العلم بالأجل اشترى محمد سياره ب ١٠٠ الف تدفع على أقساط غير معلومه .
-

__ ماحكم القمار واذكري صورته له ؟ ص ١٤٠ و ١٤١

القمار محرم بإجماع العلماء
من صورته ان يلعب اثنان أو اكثر ويضع كل منهم مالاً على أن من فاز فانه يأخذ هذا المال .

__ نشاط ص ١٤٢ الرجوع للكتاب ص ١٤٢

__ اذكري صور من المعاملات الجاهليه القائمه على الغرر ؟ ص ١٤٤

١/ بيع الملامسة والمنابذة

٢/ بيع حبل الحبله

٣/ بيع الثمار قبل ان يبذو صلاحها .

٤/ بيع المضامين والملاقيح .

__ عددي شروط الغرر المؤثر ؟ ص ١٤٥

١/ ان يكون كثيراً

٢/ ان يكون في المعقود عليه أصاله .

٣/ ألا تدعو للعقد حاجة .

٤/ أن يكون في عقد معاوضة لا في عقد تبرع .

__ اذكري ماهي تطبيقات الغرر في المعاملات المعاصرة ؟ ص ١٤٦

التأمين وهو عقد بين طرفين أحدهما يسمى المؤمن والثاني المؤمن له .

نشأته : اول أنواع التأمين ظهوراً هو التأمين البحري وكان ذلك في إيطاليا في القرن الرابع عشر الميلادي

__ اذكري أنواع التأمين من حيث الموضوع ؟ ص ١٤٧

التأمين الطبي _ التأمين على الحياة _ التأمين على المسؤوليه ضد الاخرين _ التأمين على الاشياء والممتلكات .

__ اذكري أنواع التأمين من حيث حقيقته ؟ ص ١٤٧

التأمين التجاري وهو محرم _ التأمين التعاوني او التبادلي وهو جائز

الوحدة السادسة

_ عرفي بيع التقسيط واذكري حكمه ؟ ص ١٥٢
بيع سلعه بئمن مؤجل يدفع على أجزاء مفرقة في أوقات معلومه أكثر من ثمنها الحال .
حكمه / جائز .

_ اذكري شروط صحة بيع التقسيط ؟ ص ١٥٣
١/ الا يكون المبيع ذهباً او فضه او نقوداً
٢/ ان يكون المبيع مملوكاً للبايع وقت العقد
٣/ الا يشارط البايع على المشتري زياده في الثمن اذا تأخر عن أداء ماعليه بالوقت المحدد
٤/ ان يكون المبيع مقبوضاً للبايع فلا يجوز ان يبيع سلعه قد اشتراها ولكنه لم يقبضها

_ عرفي بيع المرابحة للواعد بالشراء ؟ ص ١٥٥
هو شراء سلعة بناء على طلب شخص ثم بيعها بالاجل بربح معلوم لذلك الشخص .

_ علي / سمي بيع المرابحة بهذا الاسم ؟ ص ١٥٥
لان البايع يبيع السلعه بئمنها الأول الذي اشتراها به وربح معلوم .

_ ما حكم بيع المرابحه ؟ ص ١٥٥
حكم بيع المرابحه جائز .

_ ماهي شروط بيع المرابحة ؟ ص ١٥٦
نفس شروط بيع التقسيط الاربعة يرجع لها بدرس التقسيط لكن يزداد عليه شرط خامس وهو
الا يكون الوعد السابق مُلزماً لأي منهما بل يجب أن يبقى الخيار لهم جميعاً

_ عرفي البطاقات المصرفيه ؟ ص ١٥٨
هي بطاقات لدائنية ممغنطة يدون عليها اسم حاملها وتاريخ إصدارها وتاريخ نهاية صلاحيتها وتستخدم في الحصول على
النقد او في شراء السلع والخدمات .

_ اذكري أنواع البطاقات المصرفيه ؟ ص ١٥٨
النوع الأول بطاقات الخصم الفوري :
يتم الخصم فوراً من رصيد العميل الموجود ولا تعطى الا لمن كان لديه رصيد لدى المصرف .

استخدامها : ص ١٥٨
اجراء العمليات المصرفيه السحب والايذاع والحوالات وتسديد الفواتير
دفع ثمن المشتريات من سلع وخدمات .

حكمها يجوز إصدارها والتعامل بها لانها لاتستخدم الا في حدود رصيد العميل .

_ ما حكم استخدامها في شراء الذهب والفضه والعملات ؟ ص ١٥٩
يجوز استخدام بطاقات الخصم الفوري في شراء الذهب والفضه . لان الخصم يتم فوراً

النوع الثاني بطاقات الائتمان : ص ١٥٩
بطاقات لايلزم ان يكون لحاملها حساب لدى المصرف المصدر لها بل يدفع المصرف المبالغ المستحقه على العميل
عند استخدامه للبطاقه ثم يطالبه بعد ذلك بأداء هذه المبالغ له .

استخدامها : ص ١٥٩
الحصول على النقد في حدود مبلغ معين حيث يقرضه المصرف تلك النقود على ان يردّها العميل بعد أجل متفق عليه .
شراء السلع واستئجار الخدمات .

_ انواع البطاقات الائتمانية بحسب طريقة تسديد الدين :
-بطاقات الخصم الشهري وتجوز بشرطين الايشتمل عقد البطاقه على اشتراط غرامه عند تأخر العميل عن السداد

والاىستخدمها حامل البطاقه اذا كان المصرف ياخذ عموله نسيبه عن كل عمليه سحب .
حكم استخدامها في شراء الذهب والفضه يجوز .

-بطاقات الدين المتجدد تزداد فيه قيمة الدين بزيادة فتره التقسيط
حكمها حرام لان الدين يزيد بزيادة المده وهذا من الربا .

_ مالحكم خصم الأوراق التجاريه ؟ ص ١٦٤
محرم لانه بجمع بين ربا الفضل والنسيئه .

_ ما المقصود بالصناديق الاستثماريه ؟ ص ١٦٥
هي أوعيه معنويه تنشئها المصارف لتجميع أموال المستثمرين وتميئها

_ ادكري أنواع الصناديق الاستثماريه وحكم كل نوع ؟ ص ١٦٥
-صناديق البضائع وفيها تستثمر الأموال بشراء معادن دوليه نقداً ثم بيعها بالاجل بربح
حكمها جائزه
-صناديق الأسهم وتستثمر فيها الأموال في المتاجره بالاسهم وتكون جائزه اذا كانت الأسهم جائزه وتكون محرمة اذا
كانت الأسهم غير جائزه .
-صناديق السندات وتستثمر
الأموال في هذه الصناديق في المتاجره بالسندات
حكمها حرام .

الوحدة السابعة

_ عرفي الوكالة لغه واصطلاحاً ؟ ص ١٧٠
لغه / بمعنى التفويض واصطلاحاً / إقامه الانسان غيره مكانه ليقوم بعمل ما بدلاً عنه .

_ عددي أنواع الوكالة ؟ ص ١٧١
تكون واجبه على الموكل _ كأن يكون شخص مسافر ويوكل أخاه في الانفاق على أهله مده سفره
تكون مستحبه _ التوكيل في إخراج الصدقه للفقراء
تكون مباحه _ التوكيل في الاعمال التجاريه

_ مالحكم عقد الوكالة ؟ ص ١٧١
عقد الوكالة جائز

_ ادكري شروط عقد الوكالة ؟ ص ١٧٣
-أن يكون الموكل مالكاً للشئ الموكل فيه
-ان يكون الموكل والوكيل جائزي التصرف فلا تصح وكاله المجنون والصبي .
-ان يكون العمل الموكل فيه عملاً مباحاً فلايجوز التوكيل في الاعمال المحرمة .
-ان يكون العمل الموكل فيه عملاً تدخله النيابة فلايصح ان يوكل غيره في الصلاه .

_ مخالفه الوكيل للوكالة : ص ١٧٤
على الوكيل ان يلتزم بما وكله فيه موكله فلا يفعل مالم يؤذن له فيه .

_ هل يحق للوكيل ان يوكل غيره ليقوم بالعمل بدلاً عنه ؟ ص ١٧٤
لايحق للوكيل ذلك الا ان يأذن له الموكل بذلك .

_ هل يحق للوكيل الموكل ببيع السياره ان يركبها ويقودها الى موضع بيع السيارات ؟ ص ١٧٥
يدخل في عقد الوكالة كل الاعمال التابعه عرفاً للعمل الموكل فيه

_ هل يجوز أخذ الاجره على الوكالة ؟ ص ١٧٥
يجوز أخذ الاجره على العمل في عقد الوكالة ولكن بشرط تكون الاجره معلومه سواء كانت معينه او نسبه مئوية .

الوكاله عقد لازم للطرفين فيحق للموكل تو الوكيل ان يفسخ الوكاله متى شاء بشرط الا يترتب على ذلك ضرر احد الطرفين .

وينفسخ عقد الوكاله بموت الموكل او الوكيل او جنونه .

الوكيل امين على المال الذي معه فلا يضمن ماتلف منه بغير قصد ولا تفريط .

هل تصح الوكاله من غير كتابه ؟ ص ١٧٦
تصح الوكاله من غير كتابه بل بمجرد القول والأولى توثيقها بالكتابة والشهود في الأمور المهمه .

عرفي العاربه ؟ ص ١٧٧

لغه من الغري وهو التجرد
واصطلاحاً ان يعطي شخص لآخر شيئاً ينتفع به ويرده من غير مقابل .

صنغ العاربه / تصح بكل لفظ او فعل يدل عليها فلو أشرت الى زميلك بأنك تريد منه قلماً فأعطاك إياه فقد طلبت من زميلك استعاره القلم و اعارك إياه وان لم تتلفظ بشي .

ماهو حكم العاربه ؟ ص ١٧٧

حكم العاربه للمستعير مباح ، وحكم العاربه للمعير مستحب .

الحكمه من مشروعيه العاربه :

الرجوع للكتاب ص ١٧٨

عددي شروط العاربه ؟ ص ١٧٨

- ان يكون المعير مالكا للعين المعارة .
- ان يكون مختاراً غير مكره .
- ان تكون العين المعارة فيها منفعه مباحة اما اذا منفعتها محرمة فلا يجوز اعارتها .

ماحكم عقد العاربه ؟ ص ١٧٩

عقد العاربه عقد جائز بمعنى غير لازم
يجب على المستعير ان يعتني بالعين المعارة ويحافظ عليها كما يحافظ على ماله .

عرفي الاجارة لغه واصطلاحاً ؟ ص ١٨٢

لغه مايعطي من عرض على عمل ثم أطلقت على العقد نفسه
اصطلاحاً : عقد على المنافع بعوض .

اذكري حكم الاجارة وعددي شروطها ؟ ص ١٨٣

الأصل في الاجاره الاباحه

شروطها : ١/ معرفه المنفعه المعقود عليها ..

أ/ معرفه العين المعقود عليها اما برؤيتها او وصفها وصفاً دقيقاً ينفي الغرر

ب/ معرفه الغرض من الاستئجار فمثلاً استئجار الشقه اما للسكن او جعلها مكتب تجاري او مستودع .

٢/ معرفه الأجرة معرفه تنفي الغرر عنها .

٣/ ان تكون المنفعه مباحة .

٤/ القدره على التسليم .

٥/ ان تكون المنفعه مملوكه للمؤجر او ماذونا له بالتصرف فيها كالوكيل وولي الصغير .

نشاط ص ١٨٥ الرجوع للكتاب

هل يجوز بيع العين المؤجرة ؟ وهل تنفسخ الاجاره ببيعها ؟ ص ١٨٦

يجوز بيع العين المؤجره ولا تنفسخ الاجاره ببيعها .

اذكري أنواع الأجراء ؟ ص ١٨٦

قسمان اجير خاص وهو الذي يستاجر مدة معلومة يستحق المستأجر نفعه في جميع هذه المدة مثل السائق والخدام والموظف .

اجير مشترك وهو الذي حدد عمله بإنجاز عمل معين كالخياط والطبيب الذي يعالجك في عيادته الخاصه

ماحكم توكيل الأجير غيره بالعمل ؟ ص ١٨٧

يجوز للأجير ان يوكل غيره ليقوم مقامه بالعمل

ماحكم الاجارة على الطاعات ؟ ص ١٨٧

- ١/ اذا كانت الطاعة لا تقبل النيابة فلا يجوز الاستئجار على فعلها كالصلاه .
- ٢/ الحج اذا كان واجباً على العبد وهو مستطيع ببذنه وماله فلا يجوز له ان يستاجر من يقوم بدلا عنه اما اذا كان مستحباً او عاجزاً ببذنه مقتدرأ بماله فيجوز الاجاره على فعله .
- ٣/ الاعمال التي تجوز فيها النيابة كاخراج الزكاه وتوزيعها على الفقراء وبناء المساجد يجوز الاستئجار على فعلها .
- ٤/ الاستئجار على الامامه والاذان لايجوز الا عند الاضطرار لذلك ولكن يجوز ان يأخذ رزقاً من بيت المال وهو الراتب من الدوله للاثمه والمؤذنين مكافأة لهم .

حكم عقد الاجارة ؟ ص ١٨٩

عقد الاجاره عقد لازم يلزم المستأجر والمؤجر المضي بهذا العقد الا اذا تراضيا على فسخه .
الوحدة الثامنة

ماحكم الشركات ؟ ص ١٩٣

حكم الشركات جائزه

عددي الشروط الجائزة للشركات ؟ ص ١٩٣

- ١/ ان يكون نشاط الشركه مباحاً
- ٢/ ان يكون نصيب كل واحد من الشركاء من راس المال معلوماً.
- ٣/ ان يكون نصيب كل واحد من الشركاء من الربح معلوماً عند العقد .
- ٤/ ان يكون نصيب كل واحد من الشركاء من الربح مشاعاً أي بالنسبه .

عددي أنواع الشركات ؟ ص ١٩٥

تنقسم شركات العقد الى قسمين :
النوع الأول شركات الأشخاص : يبرز فيها الجانب الشخصي وتتكون من شركاء يعرف بعضهم بعضاً وينفسخ عقد الشريك بموته او الحجر عليه .
شركات الأشخاص أنواع :

- شركات العنان
- شركات المضاربه
- شركات الابدان
- شركات التضامن
- شركة المحاصة .

النوع الثاني شركات الأموال : ويغلب فيها العنصر المالي وقد تتالف من اشخاص لايعرف بعضهم بعضاً.
ومن أنواع شركات الأموال
- الشركه ذات المسؤوليه المحدوده .
- شركة المساهمه .

الوحدة التاسعة

عرفي المسابقات لغه واصطلاحاً؟ ص ٢٠٤

لغه مأخوذ من السبق ويسمى العوض الذي يجعل لمن تقدم على غيره .
اصطلاحاً مغالبه بين اثنين فاكثر لظهور الغلبه لاحدهما .

اذكري حكم المسابقه ؟ ص ٢٠٤

الاباحه .

مالحكمه من اباحه المسابقه ؟ ص ٢٠٥

التنميه العقليه والبدنيه للجسم _ فيها إجمام وترويج للنفوس _ إظهار لسماحه الإسلام ويسره وانه دين صالح لكل زمان ومكان .

عددي شروط جواز المسابقات ؟ ص ٢٠٧

الاتشغل عن واجب كصلاه وغيرها فاذا اشغلت كانت محرمة .
الاتشغل عن المسابقه على معصيه مثل وجود خطوره في بعض الألعاب او الحاق الضرر بالآخرين او تعذيب الحيوانات في اللهب او اللهب بالنرد او كشف العورات اثناء المسابقه .

__اذكر بعض المحرمات في المسابقات ؟ ص ٢٠٨

تناول بعض اللاعبين للعقاقير المنشطة ومضره بالبدن واتخاذ السحر اثناء اجراء المباريات .

__ماحكم دفع الجوائز في المسابقات المباحه ؟ ص ٢١٠

لايجوز شرعاً دفع العوض او الجوائز في المسابقات المباحه الا ماورد النص باباحته مثل سباق الخيل والابل والرمي وقد الحق العلماء ممايجوز فيه دفع الجائزة أنواع المسابقات في علوم الشريعة كحفظ القران .

__جهه دفع الجائزه : ص ٢١١

ان يكون باذل الجائزه الحاكم او طرف خارجي متبرع او ان يكون احد المتسابقين ففي هذي الحالات الثلاثه يجوز فيها بذل الجائزه .

اما الحاله الرابعه ان يكون باذل الجائزه جميع المتسابقين سوا اثنين او اكثر على ان من غلب منهم فهي له هذه الصوره محرمة على الراجح من اقوال الفقهاء لشبهها بالقمار المحرم .

__عرفي اللقطه لغه واصطلاحاً؟ ص ٢١٢

لغه / الشيء الملتقط مأخوذة من اللقط وهو الأخذ والرفع .

اصطلاحاً هي مال فقده صاحبه ووجده غيره .

__ماحكم التقاط من وجد مالاً ليس له ؟ ص ٢١٢

- ان يعلم من نفسه الامانه اذا اخذ اللقطه والقدرة على تعريفها فانه يستحب له التقاطها لايبالها لصاحبها .
- ان يعلم من نفسه عدم القدرة على تحمل هذه الامانه وتعريفها فيحرم عليه أخذها .
- اذا كان المال في مكان مخوف أي يكثر به اللصوص او مكان لايتورع اهله من اخذ هذا المال وعدم ارجاعه لصاحبه او كانت الدابه في ارض مهلكه في هذه الحاله يجب عليه اخذ المال .

__عددي أنواع المال الملتقط وحكم كل نوع ؟ ص ٢١٣

- المال الذي يعلم ان صاحبه تركه رغبه منه مثل رمي بعض الأثاث القديم او ترك بعض الأغراض في البريه بعد الاستغناء عنها فهذا يجوز اخذه ولايجب تعريفه .
 - المال الذي لايتبعه همه أو ساط الناس كالأقلام الرخيصه والهلات والريال فهذا لايجوز اخذه ولايجب تعريفه
 - المال الذي لم يتركه أصحابه وتتبعه همه الناس
- الحيوان الذي يمتنع بنفسه من صغار السباع اما لقوته وتحمله كالإبل والبقر او لطيرانه كالحمام الأهلي فهذا لايجوز التقاطه
- اما المال الذي تتبعه همه أو ساط الناس كمنه ريال والامتنع والحقائب والحيوانات الصغيره التي لا تمتنع من صغار السباع كالغنم والحلي بانواعها فهذا النوع يجوز التقاطه وعلى من يلتقطه ان يعرفه سنه كامله في الصحف والأسواق وابواب المساجد فاذا مضت سنه ولم يات من يطلبها فللملتقط ان يتصرف فيها كما يتصرف في ملكه.

__من احكام اللقطه : ص ٢١٥

الملتقط امين فلو تلف المال عنده من غير تعدي ولا تفريط لايبضمن المال التالف .

اجره التعريف على صاحب المال .

لايجوز انشاء الضاله او تعريفها في المساجد .

من وجد مالاً غير مرغوب عنه ويعرف صاحبه فانه يجب رده اليه .

__ماحكم اخذ لقطه الحرم ؟ ص ٢١٦

لايجوز اخذ لقطه الحرم الا لمن اراد حفظها وتعريفها ولايملكها ابداً فان وجد صاحبها والا فانه يسلمها للجهات زلمسؤوله

__عرفي اللقيط ؟ ص ٢١٧

هو طفل وجد مطروحاً أو ضائعاً ولايعرف نسبه .

__ماحكم التقاط اللقيط ؟ ص ٢١٧

التقاط اللقيط فرض كفايه على من وجده من المسلمين ولايجوز تركه لان هذا يتسبب في هلاكه .

__ماحكم النفقه على اللقيط ؟ ص ٢١٧

النفقه واجبه للقيط من بيت مال المسلمين فان لم ينفق عليه من بيت مال المسلمين فالتفقت فرض كفايه على من علم حاله من المسلمين .

__ على من تكون حضانه اللقيط؟ ص ٢١٧
أولى الناس بحضانه اللقيط الذي وجدته ان كان اميناً فان لم يرد ان يحضنه فحضارته واجبه على الدوله .

__ يجب معامله اللقيط بالحسنى فلا يجوز تعييره ولا إيذاؤه ولا إهماله .
__ مامعنى التبنى ؟ ص ٢١٧
التبنى بمعنى نسبه اللقيط الى من التقطه وادخله في عائلته امر كان موجوداً في الجاهليه فأبطله الإسلام لما يترتب عليه من اختلاط الانساب فلا يجوز لمن وجد طفلاً ان ينسبه لنفسه ولكن يجوز ان ترضعه زوجته او ابنته فيكون ابناً له من الرضاعه ولا يخذ احكام الابن من النسب .

الوحدة العاشرة

عرفي الجنايه لغه وشرعاً ؟ ص ٢٢٠
لغه / الذنب والجرم
شرعاً / التعدي على بدن الانسان بما يوجب قصاصاً أو مالاً .

اذكري أنواع الجنايه ؟ ص ٢٢٠
أولاً / جنايه على النفس : القتل العمد _ القتل شبه العمد _ القتل الخطأ
ثانياً / جنايه مادون النفس : على الأطراف _ على منافع البدن _ الشجاج والجروح .
اولاً : الجنايه على النفس :

١/ القتل العمد :

__ عرفي القتل العمد واذكري حكمه ؟ ص ٢٢١
هو ان يقصد الجاني من يعلمه ادمياً معصوماً فيقتله بما يغلب على الظن موته به .
قتل النفس المعصومه محرم ومن كبائر الذنوب
النفس المعصومه: المسلم والذمي والمعاهد والمستأمن
والذمي وهو غير المسلم الذي يقيم في بلاد المسلمين بأمان .
المعاهد من كان بين قومه والمسلمين عهد وصلاح
المستأمن من دخل ديار المسلمين بأمان من الامام او نائبه وان لم يكن قومه اهل عهد وان كان بيننا وبينه بومه حرب .

__ عددي صور للقتل العمد ؟ ص ٢٢٢
- ان يقتل شخص بأله حاده تنفذ في البدن السكين والمسدس .
- يقتله بشي ثقيل كان يلقي عليه صخره كبيره او يضربه بحجر كبير او يدهسه بالسياره .
- يلقيه في النار او في ماء يغرقه .
- يخنقه بحبل او يسد فمه وانفه حتى يموت
- يحبسه ويمنع عنه الطعام والشراب حتى يموت .
- يسقيه سماً او يخلطه في طعامه .

__ اذكري ما يترتب على القتل العمد من حقوق؟ ص ٢٢٢
الحق الأول : حق الله تعالى يستحق القاتل الوعيد الشديد ولا يسقط هذا الحق الا بالتوبه

__ علي / لم يوجب الله كفاره في القتل العمد ؟ ص ٢٢٢
لأعظم جريمه القتل العمد . فلا يكفره الا القصاص

الحق الثاني : حق أولياء القتيل الورثه يخبرون بين ثلاثه أمور:
- القصاص الرجوع الى الحكمه من مشروعيته بالكتاب ص ٢٢٢
- الدية مقدارها ١٠٩ من الابل أي ٤٠٠ الف ريال
- العفو مجاناً .

الحق الثالث : حق القنيل وحقه لايسقط حتى لو عفا أولياء الدم او اقتصوا من الجاني فالمقتول يستوفي حقه يوم القيامة .

__ماحكم قتل الإنسان نفسه بالانتحار؟ ص ٢٢٥
لايجوز للإنسان قتل نفسه فهو كبيره من كبائر الذنوب

٢/ القتل شبه العمد :

__عرفي القتل شبه العمد؟ ص٢٢٧
ان يقصد الاعتداء على آدمي معصوم بأله لانقتل في الغالب فيموت بذلك .

__علي / يسمى القتل شبه العمد ب(عمد الخطأ) و(خطأ العمد) ؟ ص٢٢٧
لان الجاني قصد الاعتداء ولم يقصد القتل فاجتمع فيه العمد والخطأ

__ اذكري امثله للقتل شبك العمد؟ ص ٢٢٧
ان يضره بسوط او عصا او حجر صغير في غير مقتل او يلكمه بيده او يصفعه بها او يلقيه في ماء قليل فيموت بسبب ذلك .

__اذكري حكم القتل شبه العمد؟ ص ٢٢٧
حكمه محرم لانه اعتداء وظلم

__اذكري مايرترب علو القتل شبه العمد؟ ص ٢٢٧
لاقصاص فيه لكن يترتب عليه امران :

- وجوب الدية المغلظه وهي حق لأولياء القتل الورثه ومقدراها مثل ديه القتل العمد لكن تختلف انها تجب على قبيله الجامي من جهة ابيه من باب النصره والاعانه وتكون موجه في ثلاث سنوات
- وجوب الكفاره وهي حق لله تعالى لاتسقط حتى لو عفا الورثه عن الديه والكفاره : عتق رقبه مؤمنه فان لم يجد فصيام شهرين متتابعين

__اذكري الحكمه من مشروعيه الكفاره في القتل شبه العمد؟ ص ٢٢٨
محو الاثم الحاصل بسبب الاعتداء على النفس المعصومه .

٣/ القتل الخطأ:

__عرفي القتل الخطأ؟ ص ٢٢٨
ان يفعل الشخص فعلاً مباحاً له فيصيب آدمياً معصوماً فيقتله .

- __ عددي امثله للقتل الخطأ؟ ص ٢٢٨
- ان يرمي صيداً فيصيب آدمياً .
 - ان يمقلب النائم على طفل بجواره فيقتله دون ان يشعر .
 - ان يقود سياره يخرج منها الزيت فتتزلق به سياره أخرى فيموت صاحبها .

__ماحكم القتل الخطأ؟ ص ٢٢٩
القتل الخطأ معفو عنه

- __ اذكري مايرترب على القتل الخطأ؟ ص ٢٢٩
- الدية المخففه : حق لأولياء المقتول
 - ومقدار ديه المسلم الذكر في القتل الخطأ مائه من الايل ولكنها مخففه من حيث السن وهي تعادل بالرسال السعودى الان ٣٠٠ الف ريال . وتكون موجه على ثلاث سنوات .
 - الكفاره : وهي حق لله تعالى وهي عتق رقبه فان لم يجد فصيام شهرين متتابعين .

اذكري الحكمه من مشروعيه الكفارہ في القتل الخطاء ؟ ص ٢٣٠
تظهير القاتل من ذنبه لانه لا يخلو من التفريط .

ثانياً: الجنایة على مادون النفس :

عرفي الجنایة على مادون النفس ؟ ص ٢٣٢
الاعتداء على بدن الإنسان الذي لا يؤدي الى موت المعتدى عليه .

عددي أنواع الجنایة على مادون النفس ؟ ص ٢٣٢
النوع الأول : جنايه على الأطراف : اتلاف العضو نفسه كإتلاف العين وقطع اللسان او اليد .

النوع الثاني : الجنایة على منافع البدن : باتلاف منفعه العضو مع بقائه كإتلاف منفعه السمع او البصر او الكلام او الذوق او المشي او العقل .

النوع الثالث : الشجاج والجروح : الجرح في الراس او الوجه سمي شجه وان كان في سائر البدن كالبطن واليد والرجل يسمى جرحاً .

اذكري ما يترتب على الجنایة على مادون النفس ؟ ص ٢٣٣
اولاً: اذا كان عمداً فالمجني عليه مخير بين ثلثه أمور :

القصاص بشرط تحقق المماثله في الاسم والموضع .
الديه ، ديه الأطراف وديه المنافع وديه الشجاج والجراح ، الرجوع للكتاب ص ٢٣٣
العفو مجاناً بلاقصاص او ديه .

ثانياً: اذا كانت الجنایة خطأ فالمجني عليه مخير بين امرين :
الديه
العفو .

حوادث السيارات

اذكري صور التعدي في قيادة السيارة ؟ ص ٢٣٥
- ان يسرع سرعه تزيد عن الحد المسموح به نظاماً
- ان يقود السيارة وهو غير مصرح له لصغر سنه .
- ان يقود السيارة في الاتجاه المعاكس لخط السير او يتجاوز منطقه لايسمح فيها التجاوز .

اذكري صور التفريط في قيادة السيارة ؟ ص ٢٣٥
- ان تكون مكابح السيارة او اطاراتها ضعيفه او تالفه .
- ان يحمل حديداً او متاعاً على السيارة دون ان يحكم ربطه فيضيب سياره أخرى
- الا يدع بينه وبين السيارة التي امامه مسافه كافيه تمكنه من التوقف عند حدوث طاري .

تم بحمد الله مراجعه لمنهج فقه ١

إعداد أ. إيمان العتيبي

التكليفات المطلوبه :

اولاً :

اختاري موضوعاً واحداً فقط :

فضل الرضاعه الطبيعيه _ الغش _ حقوق الخدم والعمال _ اثار الطلاق على الاسره _ أسباب الطلاق وعلاجه
اضرار القمار _ مفسد الزنى واضراره _ القتل أسبابه وعلاجه _ التعدي على الناس _ الحث على العمل _ التجاره في
الإسلام _ الفرق بين الاسراف والكرم والاقتصاد والبخل مع الحلول المقترحه .

١/ يجب ان يكون البحث بخط يدك ولا اقبل اي بحث عبر الحاسب

٢/ لا يقبل اي بحث ليس من إعدادك او مكرر لطالبه أخرى

٣/ الحد الادنى لعدد صفحات البحث ٣ صفحات من غير صفحه غلاف البحث والفهرس والمراجع

ثانياً :

عمل خرائط مفاهيم بالعناوين التاليه :

١/ خريطة مفاهيم عن المذاهب الاربعه

٢/ خريطة مفاهيم حكم النكاح

٣/ خريطة مفاهيم المحرمات من النساء

٤/ خريطة مفاهيم انواع المطلقات مع بيان كل نوع

٥/ خريطة مفاهيم المعتدات وانواع العده

تم بحمد الله مع تمنياتي لكن بالتوفيق .

معلمه ماده / أ . إيمان العتيبي